بين غياب الإرادة والمحددات المحلية والدولية لمثل هذا النوع من التحرك

حقوقيون يؤكدون أهمية ملاحقة إسرائيل ومن يدعمها قضائياً .. ولكن بعناية

جرائم حرب ضحاياها اطفال في بيت حانون. (عدسة: إياد البابا)

■ كتب سائد أبو فرحة

مع كل مجزرة إسرائيلية جديدة، كما حصل في بيت حانون بقطاع غزة في الثامن من الشهر الماضي، عندما قتلت قوات الاحتلال الإسرائيلي ١٩ مواطناً فلسطينياً من عائلة العثامنة، تفرض تساؤلات عديدة نفسها حول إمكانية رفع دعاوى أمام محاكم دولية أو أوروبية لملاحقة المسؤولين ومرتكبي جرائم الحرب الإسرائيليين، وفضح انتهاكاتهم للقوانين والأعراف الدولية.

وعلى الرغم مما ينطوي عليه هذا التساؤل من شرعية، فإن اللجوء إليه لا يخلو من التعقيد، لاعتبارات لا تتعلق بصعوبة رفع الدعاوى فحسب، بل وعدم توفر الإرادة، والموارد المادية، والأدوات اللازمة في هذا الصدد.

وينقسم ممثلو العديد من المؤسسات الحقوقية، فيما يتعلق برفع دعاوى قضائية في الخارج (أوروبا) ضد مسؤولين أو عسكريين إسرائيليين، بين مؤيد ومعارض، حيث يسوق كل طرف أسباباً متعددة لتبرير موقفه.

وتقدر مصادر إعلامية غربية عدد القضايا المرفوعة من أوساط فلسطينية ولبنانية في المحاكم الأوروبية ضد مسؤولين وضباط إسرائيليين، بنحو ٨٠ قضية، مع مراعاة أنه لا توجد تأكيدات من الهيئات المحلية الحقوقية بهذا الاتجاه.

وأثبتت التجربة عموماً إمكانية رفع دعاوى ضد ضباط أو حتى مسؤولين إسرائيليين في الخارج، أسوة بما فعل ٢٨ ناجياً من مجزرة صبرا وشاتيلا سنة ١٩٨٢، عندما رفعوا قضية العام ٢٠٠١ ضد أرئيل شارون، رئيس الحكومة الإسرائيلية السابق، وانتهت فصولها، بإصدار محكمة التمييز العليا البلجيكية في الثاني عشر من شباط العام ٢٠٠٣، قراراً بإمكانية محاكمة شارون، مباشرة بعد إنهاء دوره في منصب رئاسة الوزارة، بغض النظر عن تواجده من عدمه في بلجيكا.

السياسة تتدخل!

كما يمكن الاستدلال على المسألة ذاتها، من إصدار محكمة "أوكلاند" النيوزيلندية، مذكرة توقيف في السابع والعشرين من الشهر الماضي بحق موشي يعلون، رئيس الأركان الإسرائيلي السابق، للاشتباه بضلوعه في ارتكاب مخالفات جسيمة لاتفاقية جنيف الرابعة، وذلك إثر قضية رفعت ضده بمبادرة من المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، ومكتب "هيكمان أند روز" للمحاماة البريطاني.

ورفعت القضية على خلفية مجزرة "حي الدرج" بالقطاع، التي ارتكبتها قوات الاحتلال في تموز العام ٢٠٠٢، وذهب ضحيتها نحو ٢٠ مواطناً، وذلك بناء على جهود المركز ومكتب المحاماة، وعلى الرغم من أنه تم إبطال المذكرة في اليوم التالي لصدورها، ولأسباب غير معلنة، فإن حمدي شقورة، المسؤول الإداري للمركز يؤكد أهمية التحرك القضائي.

ويقر بأن ما تم في نيوزيلندا بمثابة خرق للعدالة، مضيفاً "تدخلت السياسة مرة أخرى لتحول دون معاقبة يعلون عن جرائم الحرب التي ارتكبها خلال فترة قيادته لجيش الاحتلال".

ويشير إلى أن ما جرى في نيوزيلندا، له سوابق، ففي بريطانيا وقبل ما يزيد على العام، صدر قرار بناء على دعوى من المركز، بتوقيف الضابط الإسرائيلي دورون ألموغ، لاتهامه بارتكاب جرائم حرب، وبخاصة في رفح.

وكان ألموغ حينها متوجهاً بالطائرة إلى العاصمة البريطانية، لندن، ولدى إبلاغه بصدور مذكرة بتوقيفه، امتنع عن مغادرة الطائرة، وعاد على متنها إلى إسرائيل.

ويرى شقورة، أنه على الرغم من أن ما حصل في الحالتين المذكورتين، "لا بد من مواصلة مثل هذه التحركات، قد نخفق مرة أو مرتين، ولكن حتماً سننجح، فمثل هذا النوع من القضايا يؤدي إلى إرباك الإسرائيليين، حيث باتوا يدركون أنهم ملاحقون من القضاء في بلدان عديدة، ولذا علينا أن نتحلى بالصبر، والجاهزية التامة، والاستعانة بخبراء ومنظمات حقوقية وقانونية تؤيد مساعينا في هذا المجال".

ويؤكد أن أبرز العوائق أمام نجاح مثل هذا التحرك، هو الاعتبارات السياسية، التي تدفع بالكثير من الدول إلى التعاطي مع إسرائيل كدولة فوق القانون، ولذا لا بد من حملة فلسطينية على المستوى الدولي لفضح وإحراج الدول التي تساند إسرائيل، وتمنع مقاضاة مسؤوليها وعسكرييها.

إطار ناظم للملاحقة القضائية

وفي السياق ذاته، شهد حزيران الماضي، وعلى خلفية اختطاف قوات الاحتلال للنائب أحمد سعدات، أمين عام الجبهة الشعبية من سجن "أريحا"، رفع دعوى قضائية باسم سعدات أمام القضاء البريطاني احتجاجاً على ما جرى، حسب ما أكدت النائب خالدة جرار.

وتقول جرار: اتخذنا في "التشريعي" عقب اختطاف سعدات خلال آذار الماضي، قراراً بملاحقة المسؤولين ومجرمي الحرب الإسرائيليين على المستوى الدولي، ومن هنا رفعت قضية في بريطانيا باسمه، لأنه من دون ذلك لا يمكن التوجه إلى المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، التي سنلجأ إليها بكل الأحوال.

وبرأيها، فإن اللجوء إلى الخيار القضائي وتحديداً في أوروبا، يستدعي إعداد وثائق وشهادات مفصلة وفق معايير مهنية ودولية، علاوة على توفر إرادة سياسية، مضيفة "للأسف، فإن معظم من يحرك هذه القضايا، وبخاصة المتعلقة بمنع الضباط الإسرائيليين من دخول بعض الدول، هم أفراد ومؤسسات أوروبية".

وتقول: لا بد من إطار ناظم لهذه المسألة من المؤسسات الرسمية والأهلية، لوضع رؤية متكاملة بهذا الشأن، واختيار القضايا بعناية، ليصار إلى التعاون مع العديد من المؤسسات التي يمكن أن تدعمنا في هذا الاتجاه، مثل منظمة العفو الدولية "أمنستي"، ولجان المحامين في غير دولة.

وتضيف: هناك فرصة للتحرك على هذا الصعيد، وبخاصة إذا انتظمت أعمال المجلس التشريعي، فهناك برلمانيون أوروبيون مستعدون لقطع شوط في هذا الموضوع، ولكن لا بد في كل الأحوال من إرادة سياسية، وتعزيز قدرات المؤسسات المعنية في مجال توثيق الجرائم الإسرائيلية.

قضية الجدار

وفي المقابل، فإن حقوقيين آخرين يفضلون أن يكون التحرك القانوني، وتحديداً في أوروبا، موجهاً ضد شركات يثبت تورطها في أنشطة لا إنسانية، أو تخالف المواثيق والقوانين الدولية، لإمكانية إنجاز نتائج ملموسة على هذا الصعيد.

ويعتبر أحد النماذج على ذلك، القضية التي رفعت منتصف الشهر الماضي باسم عدد من المواطنين الفلسطينيين المتضررين من الجدار، ضد الحكومة البريطانية أمام المحكمة العليا في لندن، وهو ما يعد ثمرة تعاون مؤسسة "الحق"، والمحامي فيل شاينير، من مؤسسة "المصلحة العامة البريطانية"، التي تتطلع لتطبيق الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية بخصوص الجدار.

وتستند هذه القضية، كما تؤكد الجهات القائمة عليها، إلى أن منح الحكومة البريطانية تصاريح لتصدير أسلحة لإسرائيل، يعتبر انتهاكا للمعايير البريطانية، ومبادئ القانون الدولي التي جاءت في الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية.

←